

93- عمدة الأحكام-كتاب الصلاة- كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا

افتتح الصلاة-الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا كبر للركوع
واذا رفع رأسه من الرکوع رفعهما كذلك. وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك - [00:00:00](#)

كالحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود نعم. هذا رفع اليدين عند التكبير. متى يشرع في الصلاة ومتى لا يشرع يشرع في ثلاثة مواضع
عند تكبيرة الاحرام. وعند الرکوع وعند الرفع من الرکوع. هذه ثلاثة مواضع - [00:00:20](#)

عليها اكثرا اهل العلم وهناك موضع رابع ايضا وهو اذا قام من التشهد الاول قال به بعض اهل العلم وهو صحيح لان الدليل عليه
صحيح من السنة هذه اربعة مواضع يرفع يديه مع التكبير فيها. ويكون رفع يديه الى حذو منكبيه. او الى - [00:00:40](#)
اذنيه ويكون رفعه مع التكبير. اذا شرع في التكبير يرفع يديه وينهيه مع نهاية التكبير فهذا من اداب الصلاة ومن السنن الفعلية في
الصلاه. واما رفع اليدين عند السجود فهذا ليس من السنة - [00:01:04](#)

كما في هذا الحديث ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند السجود نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا نسي الامام
قول ربنا ولك الحمد بعد التسميع فهل يسجد للسهو؟ لا - [00:01:24](#)
الصحيح والذي عليه الجمهور ان الامام عليه ان يقول سمع الله لمن حمده. اما اذا قال ربنا ولك الحمد فهذا ليس بواجب عليه لكنه
افضل واحسن نعم تقول فضيلة الشيخ الواجب على المأمور ان يقول ربنا ولك الحمد. والواجب على الامام ان يقول سمع الله لمن
حمده. نعم - [00:01:42](#)